

آداب الفتوى والمفتي والمستفتي

وما ليس كذلك يجب إمسأكه عن الفتوى فيه ومثل هذا يقع نادرا في حق المذكور إذ يبعد كما قال إمام الحرمين أن تقع مسألة لم ينص عليها في المذهب ولا هي في معنى المنصوص ولا مندرجة تحت ضابط .

وشرطه كونه فقيه النفس ذا حظ وافر من الفقه .

قال أبو عمرو وأن يكتفي في حفظ المذهب في هذه الحالة والتي قبلها بكون المعظم على ذهنه ويتمكن لدريته من الوقوف على الباقي على قرب .
فصل .

في بعض مسائل أهلية المفتي .

هذه أصناف المفتين وهي خمسة وكل صنف منها يشترط فيه حفظ المذهب وفقه النفس فمن تصدى للفتيا وليس بهذه الصفة فقد باء بأمر عظيم